ثنائية مصادر المعرفة في علم الاقتصاد الاسلامي ونتائجها المنهجية

(ورقة موقف)

بقلم أ.د. أنس الزرقاء

ورقة مقدمة الى المؤتمر الدولي السابع للاقتصاد الاسلامي
جامعة الملك عبد العزيز – جدة، ١-٤، أبريل ٢٠٠٨م

المنا قش : د. سيف الدين ابراهيم تاج الدين
معهد ماركفيلد للدراسات العليا MIHE – ليستر بالمملكة المتحدة

لا يخفى على المطّلع في أدبيات الافتصاد الاسلامي ما يوليه الأخ الدكتور أنس الزرقاء من اهتمام عميق بقضية المنهجية. فهو أول من قدّم عملاً علمياً رصيناً في منهجية الاقتصاد الاسلامي بعد الانطلاقة العلمية الراهنة التي استنارت بتوصيات المؤتمر العالمي الأول في مكّة المكرمة عام ١٩٧٦م، وكان هو أحد روّادها. وليس مستغرباً أن ذكر المنهجية لا يكاد يرد في أدبيات الاقتصاد الاسلامي الجارية دون الاشارة الى الموقف المحوري للدكتور أنس من حيث النظر لعلم الاقتصاد الاسلامي على أنه نتاجٌ عن تلاقح مادة الشريعة الاسلامية بمادة الاقتصاد الوضعي positive economics .

وتبرز أهمية هذا الموقف في مقابل من ينظر الى منهجية الاقتصاد الوضعي على أنها منافية للقيم الاسلامية، خصوصاً فيما يتعلق بآلية السوق وفرضياتها حول سلوك المنتج والمستهلك. وقد روّج للاتجاه الأخير بعض الاقتصاديين الاسلاميين خلال ثمانينات القرن الماضي في السعي لايجاد نظرية اسلامية بديلة لآلية السوق، تحكمها سلوكيات الفضيلة وقيم الايثار والإخاء المفترضة بين فئات المنتجين والمستهلكين، داخل مجتمع اسلامي مثالي. لا شك أن الاسلام يدعو لكل هذه الفضائل والمثل العليا في الاطار الاجتماعي، ولكنّ تفهّم اقتصاديات السوق على حقيقتها يحتاج لمنهجية أكثر واقعية كما فعل الأسبقون من علماء الاسلام في دراستهم للأحكام المالية المستمدة من الشريعة الاسلامية.

ربما خفي على كثير من الاقتصاديين المعاصرين أن فضل السبق في تمحيص السلوك الاقتصادي قد ناله علماء الاسلام الأوائل قبل ظهور علم الاقتصاد الوضعي بقرون عديدة، حرصاً منهم على تفهّم سلوك البائع والمشتري في اطار السوق، وتمييزه عن غيره من السلوك

الاجتماعي والأسري. وهذا الأمر يتضح جلياً في تعليلهم الفقهي لحديث "النهي عن بيع وسلف" وغيرها من النصوص الشرعية التي أثبتت للفقهاء ضرورة الأخذ بما يسمى الآن فرضيات الاقتصاد الوضعي، لتفهم الظواهر الاقتصادية على حقيقتها، ومن ثم تفهّم المقاصد الأخلاقية المتضنمة في الأحكام و السياسات الشرعية.

فقد صنّف في فن التجارة الكثيرون من أمثال الدمشقي في كتابه المعروف بـــ"الاشارة في محاسن التجارة" و الشيباني في " كتاب الاكتساب في الرزق المستطاب" وغيرهم. وكل من يدقق النظر في تاريخ أوربا خلال القرون الوسطى وما سببه سلطان الكنيسة من تثبيط لروح التجارة، واضعاف لحافز الربح، وترويج لقيم الزهد والفقرفي المجتمع، يتبيّن له أن المنهج الوضعي positive methodology في دراسة افتصاديات السوق كان من أهم ما استفادته أوربا في احتكاكها التجاري والعلمي بالعالم الاسلامي.

والدكتور أنس كان أول من أبان طبيعة التلاقح بين مادة الفقه الاسلامي وفرضيات الاقتصاد الوضعي في أوراقه السابقة حول المنهجية. ويتبلور هذا الموقف بوضوح في الورقة التي نحن بصددها من خلال الأمثلة الدقيقة التي أُوردها الكاتب للتأكيد على أهميّة التلاقح المطلوب. ورغم أن الورقة - فيما يبدو - قد تم أعدادها بشئ من العُجالة، فهي في حد ذاتها دليل على تحقق هذا التلاقح في ذهن الكاتب.

وأود أن اضيف الى الأمثلة التي ذكرها الكاتب خطئاً شائعاً آخر يقع فيه بعض الشرعيين وهو الخلط بين مفهوم المخاطرة في السوق market risk كما هو معلوم في الاقتصاد الوضعي، ومفهوم "الضمان" الفقهي، مع العلم بأن الأول يتعلّق بحالة عدم التيقّن بأحوال السوق، والأخير يتعلّق ببعض الالتزامات التعاقدية التي ينبغي تحميلها لأحدى طرفيه تجاه الطرف الأخير – مثل تحمّل تبعة هلاك السلعة في بيع المرابحة، ولا صلة لها بحالة السوق. ومن ثم لا يمكن ترجمة حديث الرسول صلى الله عليه وسلم "الحراج بالضمان" بعبارة "التلازم بين العائد والمخاطرة" كما يدّعي البعض.

وفي هذا المقام ينبغي التأكيد على أن مجرّد تدريس مادتي فقه المعاملات المالية، والاقتصاد الوضعي، كلاً على حدة، أو مجرّد الاتقان العلمي لكل منهما، ليس كافياً لتخريج كفاءات قادرة على معالجة القضايا الاقتصادية الواقعية بعقلية اسلامية. بل ان المطلوب هو الحرص على تقديم مادة الاقتصاد الاسلامي كنتاج علمي متكامل بشقيه الأخلاقي الفقهي،

والاقتصادي الوضعي، منذ البدء. ويبدو لي أن هذا هو الذي يدعو اليه الدكتور أنس من خلال الورقة مدار البحث.

أما ما يحدث الآن - علمياً وعملياً - في ساحة الحركة الاقتصادية الاسلامية فهو أقرب الى "التناوش من مكان بعيد" بين علماء الشريعة من جهة وعلماء الاقتصاد من جهة أخرى، بالرغم من وجود شرعيين درسوا العلوم الاقتصادية ، واقتصاديين درسوا العلوم الفقهية. ومع ذلك يظل هذا "التناوش" أشبه بظاهرة التمازج الفيزيائي بين مواد مختلفة تظل كلّ منها محتفظة بخصائصها الأصليه دون تغيير – أي يظل الاقتصاد وضعياً كما بدأ والفقه الشرعي موروثاً كما بدأ! ولكنّ التلاقح العلمي المطلوب هو من قبيل التفاعل الكيميائي الذي يؤدي الى خلق مادة جديدة من بين مادتي الفقه والاقتصاد الوضعي يمكن تسميتها "علم الاقتصاد الاسلامي".

لذا، فإن أهم ملاحظاتي على الورقة تتعلق بضرورة تعريف علم الاقتصاد الاسلامي بطريقة توضّح حقيقة الربط بين المادة الفقهية والمادة الاقتصادية الوضعية . هذا المطلب غير واضح في تعريف الدكتور أنس للاقتصاد الاسلامي بأنه : "علم اجتماعي يدرس واقع الحياة المعيشية والسنن (أسباب – نتائج) التي تسود فيها، وبخاصة فيما يتعلق بانتاج السلع والخدمات وتوزيعها واستهلاكها ". فنقول أن هذا التعريف لم يذهب بعيداً عن التعريف الشائع لعلم الاقتصاد الوضعي، وهو لذلك لا يفيد بما هو مطلوب رغم حرص الكاتب على الحاق هذا التعريف بتعريف آخر لمفهوم "النظام الاقتصادي" وتوضيح مكوّنات ثلاثة لعلم الاقتصاد (التحليل الاقتصادي، النظم المقانة، السياسات الاقتصادية).

فالتعريف المناسب للاقتصاد الاسلامي في ضوء ما سبق ذكره يقتضي كونه "نظام في السياسات الاقتصادية الأخلاقية moral policy المستمدة من أصول الشريعة الاسلامية"، مع العلم أن عبارة "السياسة الاقتصادية" تشير بصفة عامة الى كل توجيه أو ترشيد للواقع الاقتصادي بما يحقق نتائج مرجوّة. وقد وجدت هذا التعريف مناسباً في المنهج الذي أدرسّه لطلابي بمعهد ماركفيلد في بريطانيا MIHE لأنه يساعد على توظيف المعرفة الاقتصادية الوضعية المتداولة في تفهّم كل ما يتعلق بأخلاقيّات النظام الاقتصادي الاسلامي من محظورات (الربا،و الغرر، الاحتكار الخ) أو واجبات (فريضة الزكاة، وغيرها من المسئوليات الاجتماعية أو الطوعية للفرد) دون التكلّف في تقديم منهج فلسفي جديد في علم الاقتصاد . ولكن ينبغي التقديم لمثل هذا المنهجية بخلفية مناسبة حول الجذور التاريخية لعلم الاقتصاد المعاصر ومدى

تأثّره بالحضارة الاسلامية في عصورها المشرقة، واجراء مقارنة بين مختلف المدارس الفكرية الاقتصادية المعاصرة للتثبّت من طبيعة المنهج الاسلامي، تجنبّاً للخلط المنهجي غير الموّفق.

وعلى ذلك، يمكن اخراج مادة الاقتصاد الاسلامي من دائرة التردد بين كونها مجرّد تصنيفات جديدة لباب المعاملات المالية في الفقه الاسلامي، أو مجرّد تأملات أخلاقية مثاليةً، أو دعوة ايدلوجية ثورية ضد ما هو قائم، الى كونها علماً اجتماعياً واقعياً، يستجيب لحاجيات في ممارسة حياتهم اليومية وفق المبادئ الاسلامية، سواء كانوا أفراداً مستهلكين أو أرباب أسر، أو منتجي سلع وخدمات ، أو واضعي سياسات اقتصادية على مستوى الدولة. فهذا هو النهج الذي يتحقق به التناغم اللازم بين المدخلين (الفقهي والاقتصادي الوضعي)، في تفاعل كيمائي كما ذكرنا آنفاً تكون محصلته مادة "الاقتصاد الاسلامي"[1].

(1) Seif I. Tag el-Din, 'Economic Analysis and Moral Policy: A textbook of Islamic Economics', forthcoming, 2008, Cube Publishers, Markfield, Leicestershire, UK.